يا رسول الله أي ذنب أعظم قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك
قال ثم أي ذنب قال أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك قال
قال أي ذنب قال أن تزاني حليلة جارك وعن ابن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الزنا يورث الفقر وفي الطبراني أنه صلى الله عليه وسلم قال
الزناة تشتعل وجوههم نارا وكان ابن عباس رضي الله
عنهما يدعو غلمانه غلاما غلاما ويسأله في الزواج ثم يقول
ما من عبد يزني إلا نزع الله منه نور الإيمان وفي حديث
عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من زنا نزع الله نور الإيمان من قلبه فإن شاء أن يرده إليه
رده واختلف العلماء رحمهم الله تعالى في قوله صلى الله عليه
وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن والصحيح الذي
قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو
كامل الإيمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل لي
بما بين رجليه وما بين لحييه توكلت له بالجنة وقال
صلى الله عليه وسلم لا أحد أغير من الله أن يزني عبده أو
تزني أمته ومن غيرته أنه حرم الفواحش ما ظهر منها
وما بطن وما يلقى الله عبد بذنب أعظم من أن يضع نطفته
في رحم حرام وما ضجت الأرض إلى الله تعالى عز وجل
إلا من ضجيجها على سفك دم حرام واغتسال من جنابة
حرام وقال صلى الله عليه وسلم الزنا يورث الفقر ويذهب
بهاء الوجه ويورث صاحبه النار وزنا العيون النظر
ويروى أن الزاني يسيل من فرجه يوم القيامة
صديد

صديد لو وقعت منه قطرة على وجه الأرض لأفسدت على أهل الدنيا
معايشهم قال الشيخ شمس الدين بن القيم رحمه الله تعالى الزنا
من الذنب بعضها أشد من بعض فالزنا بالأجنبية التي لا زوج
لها عظيم وأعظم منه الزنا بذوات المحارم وزنا الثيب
أقبح من زنا البكر وزنا الشيخ أعظم من زنا الشاب
وزنا الحر أقبح من زنا العبد وعن المقداد بن الأسود رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون
في الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام إلى يوم
القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يزني الرجل بعشر
نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره ثم قال ما تقولون في
السرقة قالوا حرام حرمها الله ورسوله فهي حرام فقال لأن
يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق من بيت
جاره رواه الإمام أحمد وليعلم أن الفواحش جمع فاحشة وهي
كلما اشتد قبحه من الذنوب قولا وفعلا وكذلك الفحشاء ومنه
الكلام الفاحش ويطلق غالبا على الزنا فاحشة كما قال تعالى
ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وأطلق الفاحشة أيضا فيمن
عمل عمل قوم لوط لقول لوط عليه الصلاة والسلام لقومه
كما أخبر الله تعالى عنهم أتأتون الفاحشة وكذلك كان حد اللواط حد الزنا
عند غالب الأئمة وهو مذهبنا وفي حديث السبعة الذين
يظلهم الله في ظل عرشه رجل دعته امرأة ذات منصب
وجمال فقال إني أخاف الله قال شيخ الإسلام ابن حجر في فتح
الباري ويلتحق بهذه الخصلة من وقع له كونها كالذي دعا
شابا جميلا لأن يزوجه بنتا له جميلة كثيرة الجهاز جد

مطلب النهي عن اللواط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)